رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المرأة المسلمة

خروج المرأة للحمامات العامة/الأربعـاء)71-7-4202م(١١ محرم ١٤٤٦ هـ

صلاح الصاوي

بل لا ينبغي للمرأة المسلمة عموما ان امكنها دخول الحمام الموجود في البيت وتسخين مائه ان تذهب الى مثل هذه الحمامات العامة. فقد روى الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل حليلته الحمام حليل - 00:00:00

زوجة وروى الترمذي ان نساء من اهل حمص او من اهل الشام دخلنا على امنا عائشة فقالت انتن اللاتي يدخلن نسائكن الحمامات سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:00:25

ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت زوجها الا هتكت الستر بينها وبين ربها طبعا اذا وضع ثيابها في ريبة. اما في غيره ريبة فلا حرج. كان تكون عندي زيارة لبعض محارمها ونحوها - 00:00:47

اما اذا لم يمكنها الاغتسال في البيت واقتضت الضرورة او الحاجة الظاهرة. الذهاب الى هذه الحمامات فلا حرج مع التحفظ والاستتار شيخ الاسلام يقول يرخص للنساء في الحمام عند الحاجة - 00:01:06

كما يرخص للرجال مع غض البصر وحفظ الفرج ان تكون مريضة او نفساء او عليها غص لا يمكنها الا في الحمام - 00:01:24